

Distr.: General
11 May 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 141 من القائمة الأولية*

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021

طلب تقديم إعانة إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بناء على توصيات مجلس أمناء المعهد

مذكرة من الأمين العام

موجز

أيدت الجمعية العامة في الفقرة 2 من الجزء الرابع من قرارها 60/248 المقترح الداعي إلى عرض طلب إعانة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (المعهد) على الجمعية العامة لتستعرضه وتوافق عليه مرة كل سنتين في سياق نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ذات الصلة. وفي ذلك السياق، ووفقاً للقرار 72/266 ألف، الذي أقرت فيه الجمعية التغيير المقترح في فترة الميزانية من سنتين إلى سنة واحدة على أساس تجريبي، يُطلب إلى الجمعية الموافقة على إعانة مقترحة بمبلغ قدره 276 200 دولار للمعهد من الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام 2021. ويرد الاعتماد ذو الصلة تحت الباب 4، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021 (A/75/6 (Sect. 4)).

وتبسيطا وتعزيزا لكفاءة عملية طلب إعانة من الميزانية العادية إلى المعهد ولاستعراضها والموافقة عليها، يُطلب إلى الجمعية العامة أن توافق على وقف تقديم المذكرات من قبل الأمين العام التي يطلب فيها تقديم إعانة من الميزانية العادية، على ألا تقدّم هذه الطلبات إلا في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للباب 4، نزع السلاح.



- 1 - تقدّم هذه المذكرة إلى الجمعية العامة في سياق نظرها في تقديم إعانة إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (المعهد) من الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام 2021.
- 2 - واستناداً إلى استنتاجات التقييم الذي أجراه الطرف الثالث المستقل بين كانون الثاني/يناير وأيار/مايو 2018، شجّع الأمين العام، في تقريره عن الذكرى الخامسة والثلاثين للمعهد (A/73/284)، الدول الأعضاء على تقديم إعانة سنوية إلى المعهد في إطار دورة الميزانية العادية المنقحة. وقدم أيضاً توصيات بشأن كيفية استخدام الإعانة. وإضافة إلى ذلك، فإن المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح، بصفته مجلس أمناء المعهد وعملاً بولايته المتمثلة في التوصية بتقديم إعانة من الميزانية العادية للأمم المتحدة، ما برح يوصي في شكل مستمر بتقديم إعانة متواصلة، وتحديدًا متزايدة، إلى المعهد من الميزانية العادية. وأوصى المجلس في تقريره الأخير (A/74/247) بزيادة في الإعانة السنوية ورحب بمقترحات الأمين العام المذكورة أعلاه (الواردة في الوثيقة A/73/284). ولم تتخذ اللجنة الأولى للجمعية العامة، في دورتها الثالثة والسبعين، أي إجراء بشأن الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (A/73/284).
- 3 - وتتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة لعام 2021، تحت الباب 4، نزع السلاح (A/75/6 (Sect.4))، اعتماداً قدره 276 200 دولار للإعانة المقدمة من الميزانية العادية لتغطية تكاليف مدير المعهد وموظفيه. ويعكس هذا الرقم الموارد المتكررة اللازمة لتغطية تكاليف وظيفة المدير (مد-2)، على النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها 263/74. ووفقاً للإجراءات المتبعة، سيكون هذا المبلغ خاضعاً لإعادة تقدير التكاليف.
- 4 - ويشار إلى أن الجمعية العامة أيدت، في قرارها 60/248، الاقتراح الخاص بعرض طلب إعانة للمعهد على الجمعية لتستعرضه وتوافق عليه مرة كل سنتين في سياق نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ذات الصلة. ووفقاً لقرار الجمعية 72/266 ألف، وابتداءً من الميزانية البرنامجية لعام 2020، جرى تغيير فترة الميزانية من سنتين إلى سنة واحدة على أساس تجريبي.
- 5 - وعليه، يُطلب من الجمعية العامة بموجب ما يلي أن توافق على تقديم إعانة إلى المعهد قدرها 276 200 دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) من الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام 2021، ويرد الاعتماد ذو الصلة تحت الباب 4، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021.
- 6 - وكما هو موضح في هذه المذكرة وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/74/7/Add.9)، فإن عملية طلب إعانة من الميزانية العادية إلى المعهد تشمل آليتين (الميزانية البرنامجية المقترحة للباب 4، نزع السلاح، ومذكرات الأمين العام). وهي تالياً تتطوي على ازدواجية، لذا، وتبسيطاً للعملية، يُطلب من الأمين العام إلى الجمعية العامة أن توافق على وقف قيام الأمين العام بتقديم المذكرة السنوية التي يطلب فيها إعانة من الميزانية العادية. وابتداءً من عام 2021 بطلب الإعانة لعام 2022، يُقترح ألا يُقدّم طلب الإعانة السنوية للمعهد إلا في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة للباب 4، نزع السلاح.